"التجارة الخارجية" تعلن بدء مراجعة مكافحة التحايل بشأن التحايل المحتمل من الصين وكوريا والهند والإمارات على قرار فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات من منتج نسج أو أقمشة مغطاة بمادة البولي فينيل كلوريد (PVC) ذات منشأ أو المصدر

المصدر: واس
تاريخ النشر: 26 نوفمبر 2026

الهيئة العامة للتجارة الخارجية
Saudi General Authority of Foreign Trade

أعلنت الهيئة العامة للتجارة الخارجية عن بدء مراجعة مكافحة التحايل بشأن التحايل المحتمل من جمهورية الصين الشعبية وجمهورية كوريا وجمهورية الهند ودولة الإمارات العربية المتحدة على رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (2) بتاريخ 11/6/1446هـ الموافق 12/12/2024م على الواردات من منتج نسج أو أقمشة مغطاة بمادة البولي فينيل كلوريد (PVC) ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وجمهورية كوريا.

وقد صدر قرار بدء مراجعة مكافحة التحايل وفقًا لنظام المعالجات التجارية في التجارة الدولية الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 2022م، الذي نص في الفقرة الأولى من المادة الرابعة على أن "تتولى الهيئة مهمات المعالجات التجارية بما في ذلك إجراء التحقيقات والمراجعات وفرض التدابير بما يتوافق مع تعهدات المملكة الدولية وبخاصة اتفاقية مكافحة الإغراق واتفاقية الدعم والتدابير التعويضية واتفاقية الوقاية".

ويهدف النظام إلى حماية الصناعة المحلية من الضرر الناتج عن الواردات المُغرِقة والمدعومة، والوقاية من الزيادة في الواردات، والدفاع عن صادرات المملكة التي تتعرض لإجراءات المعالجات التجارية.

وللاطلاع على مزيد من التفاصيل والمعلومات حول التحقيق، يرجى زيارة الموقع الرسمي للهيئة العامة للتجارة الخارجية، عبر الرابط (https://gaft.gov.sa) من خلال الدخول على صفحة "الإعلانات والتعاميم لتحقيقات المعالجات التجارية" وصفحة "تفاصيل التحقيقات والمراجعات الجارية لدى الهيئة".